

نحو خاص

رسوم رقم 2.11.601 صادر في 14 من ذي الحجة 1432 (11 نوفمبر 2011) بالازن الشركة استقلال الموانئ SODEP ، «PortNet» بالمساهمة في رأسمال شركة المساعدة المسماة

رئيس الحكومة ،  
بيان الأسباب :

تطلب شركة استغلال الموانئ SODEP الإذن المنصوص عليه في المادة 8 من القانون رقم 39.89 والمأذون بموجبه في تحويل منشآت عامة إلى القطاع الخاص، كما وقع تغييره وتميمه، لأجل المساهمة بحصة 10% في رأس المال شركة المساهمة المسماة «PortNet» والتابعة للوكالة الوطنية للموانئ، وذلك بمبلغ قدره 600.000 درهم.

تعتزم شركة استغلال الموانئ SODEP، في إطار مشروع حوسية القطاع المينائي وترسيخ موقعها كمقاولة رائدة في مجال المناولة المينائية، المساهمة بحصة 10% في رأس المال شركة المساهمة المسماة «PortNet» المأذون في إحداثها بموجب المرسوم رقم 2.10.146 الصادر في 11 من جمادى الأولى 1431 (26 أبريل 2010)، وتهدف هذه الشركة إلى استغلال وتدبير القاعدة المينائية لتبادل المعطيات الحوسية والأنظمة المعلوماتية بين مختلف الفاعلين والمتدخلين في مجال الموانئ والتجارة الخارجية، وتشكل بنية جماعية ممثل بداخلها الشركاء في مجال النقل البحري، ويتعلق الأمر بالوكالة الوطنية للموانئ والأعوان المؤتمنين على السفن والمعشرين وإدارة الجمارك والمناولين والمجلس الوطني للتجارة الخارجية وغرفة التجارة بالدار البيضاء والنقلين الطرقيين والسككين.

وتتمثل المهام الأساسية لشركة «PortNet»، التي يبلغ رأس المالها الأولي ستة ملايين درهم، في تسهيل عمليات النقل ومساطر التجارة الدولية للمملكة وتنمية علاقات الشراكة مع الهيئات المكلفة بالمعلومات الجماعية في الموانئ الخارجية وكذلك في ما يخص اليقظة التكنولوجية وتبادل الخبرات والمعلومات الخاصة بالنقل الدولي، والتجارة الدولية.

وتقدر تكلفة الاستثمار الإجمالية لهذا المشروع بـ 41 مليون درهم، تنجز منها الوكالة الوطنية للموانئ حالياً 38,2 مليون درهم في حين ستستغرق الشركة إنجاز 2,5 مليون درهم.

ويبيـن مخطط أعمـال الشـرـكـة بـرـسـمـ الـفـتـرـة 2010-2020 بـأـنـ رـقـمـ الـعـامـلـاتـ سـيـنـتـقـلـ مـنـ 20ـ مـلـيـونـ درـهـمـ فـيـ سـنـةـ 2011ـ إـلـىـ 30ـ مـلـيـونـ درـهـمـ فـيـ سـنـةـ 2020ـ أـيـ مـاـ يـعـادـلـ نـمـوـ سـنـوـيـاـ يـنـاهـزـ مـعـدـلـهـ 5%ـ وـسـتـبـلـعـ نـتـيـجـةـ الـاسـتـغـلـالـ وـالـنـتـيـجـةـ الصـافـيـةـ 1,3ـ مـلـيـونـ درـهـمـ لـكـلـ وـاحـدةـ مـنـهـمـاـ فـيـ سـنـةـ 2011ـ لـتـنـقـلـاـ عـلـىـ التـوـالـيـ إـلـىـ 4,4ـ مـلـيـونـ درـهـمـ وـ3ـ مـلـيـونـ درـهـمـ فـيـ سـنـةـ 2020ـ مـحـقـقـتـانـ بـذـلـكـ مـعـدـلـيـ نـمـوـ يـبـلغـانـ عـلـىـ التـوـالـيـ 15%ـ وـ10%ـ.

ويقدر معدل المروبة الداخلية للمشروع بنسبة 11,5%.

رسوم رقم 2.11.616 صادر في 21 من ذي القعدة 1432 (19 أكتوبر 2011)  
بالمواافقة على منح الشركة المسماة «Technopôle d'Oujda S.A»  
الامتياز في إعداد وإدارة منظمة التصدير الحرة بوجدة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق التصدير الحرة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.95.1 بتاريخ 24 من شعبان 1415 (26 يناير 1995)، كما تم تغييره بالقانون رقم 51.09 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.10.26 بتاريخ 25 من صفر 1431 (10 فبراير 2010)، ولا سيما المادة 7 منه :

وعلی المرسوم رقم 2.95.562 الصادر في 19 من رجب 1416 (12 ديسمبر 1995) لتطبيق القانون رقم 19.94 المتعلق بمناطق القبائل، وذلك بناءً على ما نص عليه المادتان 5 و 6 من

وعلی المرسوم رقم 151.11.2 الصادر في 23 من جمادی الآخرة 1432 (27 ماي 2011) بإحداث منطقة التصدير الحرة لوجدة؛ وباقتراح من اللجنة الوطنية لمناطق التصدير الحرة، رسم ما يلي:

يُوافق على منح الشركة المسمى «Technopôle d'Oujda S.A»  
الامتياز في إعداد وإدارة منطقة التصدير الحرة بوجدة وفقاً لدفتر  
التكاليف الملحق بآصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الحديثة، كل واحد منهما فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 من ذي القعدة 1432 (19 أكتوبر 2011).

الإمضاء : عباس الفاسي

**وَقْعَهُ بِالْعَطْفِ :**

وزير الاقتصاد والمالية .

الإمضاء : صلاح الدين المزواري.

وزير الصناعة والتجارة

والتكنولوجيات الحديثة.

الإمضاء: أحمد رضي شامي.